

## الدر المنثور

وأخرج ابن سعد وابن مردويه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا بايع النساء دعا بقدر من ماء فغمس يده فيه ثم يغمس أيديهن فكانت هذه بيعته .

وأخرج ابن أبي شيبة والطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه عن أم عطية قالت : لما نزلت إذا جاءك المؤمنات يبأيعنك إلى قوله : ولا يعصينك في معروف فبايعهن قالت : كان منه النياحة يا رسول الله إلا آل فلان فإنهم كانوا قد أسعدوني في الجاهلية فلا بد لي من أن أسعدهم قال : لا آل فلان .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن مردويه عن أم عطية قالت : أخذ علينا في البيعة أن لانوح فما وفى منا إلا خمسة أم سليم وأم العلاء وابن أبي سبرة امرأة أبي معاذ أو قال : بنت أبي سبرة وامرأة معاذ وامرأة أخرى .

وأخرج البخاري ومسلم وابن مردويه عن أم عطية .

قالت : بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله فقراً علينا أن لا تشركن بالله شيئاً ونهانا عن النياحة فقبضت منا امرأة يدها فقالت يا رسول الله : إن فلانة أسعدتني وأنا أريد أن أجزئها فلم يقل لها شيئاً فذهبت ثم رجعت قالت : فما وفيت منا امرأة إلا أم سليم وأم العلاء وبنت أبي سبرة امرأة معاذ أو بنت أبي سبرة وامرأة معاذ .

وأخرج ابن مردويه عن جابر بن عبد الله في قوله : ولا يعصينك في معروف قال : اشترط عليهن أن لا ينحن .

وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك قال : كان فيما أخذ على النساء من المعروف أن لا ينحن فقالت امرأة : لا بد من النوح فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : " إن كنتن لا يد فاعلات فلا تخمشن وجهاً ولا تخرقن ثوباً ولا تحلقن شعراً ولا تدعون بالويل ولا تقلن هجراً ولا تقلن إلا حقاً .

وأخرج ابن سعد عن عاصم بن عمرو بن قتادة B قال : أول من بايع النبي صلى الله عليه وآله أم سعد بن معاذ كبشة بنت رافع وأم عامر بنت يزيد بن السكن وحواء بنت يزيد بن السكن .

وأخرج ابن أبي شيبة عن يزيد بن أسلم B ولا يعصينك في معروف قال : لا يشقن جياباً ولا يخمشن وجهاً ولا ينشرن شعراً ولا يدعون ويلاً .

وأخرج ابن أبي شيبة عن علي B أن النبي صلى الله عليه وآله نهى عن النوح